16276 - يرد من صدقة الجانف (الجانف : يقال : جنف وأجنف : إذا مال وجار فجمع فيه بين اللغتين والجنف : الميل والجور وقيل الجانف : يختص بالوصية والمجنف المائل عن الحق . النهاية (1 / 307) ب) في حياته ما يرد من وصية الجانف عند موته .

الديلمي عن عائشة